Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وأمّا القضايا الخمس الباقية ، فصحّتها مبنيّة على صحّة المطلقة العامّة ، وأنّه لا يجب كون الحكم في الكلّيات ضروريًّا . وهو عندنا غير صحيح ، على ما بيّناه .

وأمّا قولهم : «إنّ الوجودية اللاّضرورية داخلة تحت الممكنة الخاصّة لأنّ الخاصّة أعمّ منها ، وأنّه ليس كلّ ممكنة خاصّة وجودية لا ضرورية» ؛ واحتجاجهم عليه بأنّ قولنا : «كلّ (ج) يمكن أن يكون (ب)»

قضيّة صادقة ، وإن لم تحصل (الباء) بالفعل (للجيم) ؛ والوجوديّة اللاّضرورية لا بدّ فيها من حصول المحمول للموضوع ؛ فلقائل أن يقول : «إنّ قولنا : كلّ (ج) يمكن أن يكون (ب) ليست ممكنة خاصّة ، بل [31ظ] ضرورية ؛ لأنّ المحمول فيها الإمكان نفسه ، لا (ب) على جهة الإمكان . وثبوت الإمكان للممكن ضروري ، وإن لم يتلفّظ به في القضيّة» .

وليس كلامنا في هذا ؛ وإنّما كلامنا في القضيّة الممكنة الإمكان الخاصّ ، وهو قولنا : «بالإمكان الخاصّ ، كلّ (ج) (ب)» .

فإنّ هذه لا عموم وخصوص بينها وبين الوجودية اللاّضرورية ، بل إحداهما هي الأخرى بعينها نعم ! بينهما فرق غير مؤثّر فيما نحن فيه ؛ وهو أنّ هذه قد صرّح فيها بأنّ ثبوت المحمول فيها للموضوع على جهة الإمكان الخاصّ ، وتلك لم يصرّح فيها بالإمكان وإنّما نصّ على أنّ المحمول ثابت للموضوع مع كونه ليس بضروري له . وليس بعد سلب الضّرورة مع الثّبوت والحصول إلاّ الإمكان . والإمكان في إحداهما مصرّح به ، وفي الثانية يستدلّ عليه .

وأمّا قولهم : «إنّ الممكنة الخاصّة داخلة تحت المطلقة العامّة ، لأنّ إثبات المحمول للموضوع – على الجملة – إطلاق» ؛ فلقائل أن يقول : «إذا أخذت الممكنة الخاصّة مع جهة الإمكان ، لم تدخل تحت المطلقة العامّة ؛ لأنّ المطلقة العامّة هي ما لا جهة له أصلاً ؛ فكيف يدخل ما له